

Distr.: General  
22 March 2006  
Arabic  
Original: English




لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً  
بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)

رسالة مؤرخة ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٦ موجهة إلى رئيس اللجنة من الممثل  
الدائم لإسبانيا لدى الأمم المتحدة

بالإشارة إلى رسالتكم المؤرخة ٢٩ تموز/يوليه ٢٠٠٥، أتشرف بأن أحيل إليكم  
رفقه تعليقات ختامية ومعلومات إضافية من إسبانيا بشأن المصفوفة التي تلخص المعلومات  
الواردة في التقرير الأول المقدم من إسبانيا عن تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) والتي  
أعدتها اللجنة في ظل رئاستكم (انظر المرفق).

(توقيع) خوان أنطونيو يانيز - بارنوفو  
الممثل الدائم



مرفق الرسالة المؤرخة ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٦ الموجهة إلى رئيس اللجنة من الممثل الدائم لإسبانيا لدى الأمم المتحدة

[الأصل بالإسبانية]

الفقرة ١ - المسائل ذات الصلة الواردة في الفقرات ٥ و ٦ و ٨ (أ) و (ب) و (ج) و ١٠

الدولة: إسبانيا

تاريخ التقرير: ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤

هل قدمتم أحد البيانات التالية أو هل بلدكم دولة طرف أو دولة عضو في إحدى الاتفاقيات أو المعاهدات أو الترتيبات التالية؟	نعم	ملاحظات (المعلومات تشير إلى أرقام صفحات النص الانكليزي للتقرير أو إلى موقع رسمي على شبكة الإنترنت)
١ بيان عام عن عدم امتلاك أسلحة الدمار الشامل		إسبانيا لا تملك أسلحة للدمار الشامل
٢ بيان عام عن الالتزام بترع السلاح وعدم الانتشار	×	استراتيجية الاتحاد الأوروبي لمنع انتشار أسلحة الدمار الشامل.
٣ بيان عام عن عدم تقديم أسلحة الدمار الشامل وما يتصل بها من مواد إلى جهات من غير الدول	×	لا تؤيد إسبانيا التعاون مع أي جهات من غير الدول ولا تقيم معها أي تعاون
٤ اتفاقية الأسلحة البيولوجية	×	أودع صك التصديق في ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٧٩
٥ اتفاقية الأسلحة الكيميائية	×	أودع صك التصديق في ٣ آب/أغسطس ١٩٩٤
٦ معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية	×	أودع صك التصديق في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧
٧ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية	×	أودع صك التصديق في ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٨
٨ اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية	×	دخلت حيز النفاذ في ٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١

هل قدمتم أحد البيانات التالية أو هل بلدكم دولة طرف أو دولة عضو في إحدى الاتفاقيات أو المعاهدات أو الترتيبات التالية؟	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى المعلومات ذات الصلة (كالتوقيع، الانضمام، التصديق، بدء النفاذ، وما إلى ذلك)	ملاحظات (المعلومات تشير إلى أرقام صفحات النص الانكليزي للتقرير أو إلى موقع رسمي على شبكة الإنترنت)
٩	×	إسبانيا طرف مؤسس فيها (٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢)	الصفحة ٢ من التقرير
١٠		أودع صك التصديق في ٢٢ آب/أغسطس ١٩٢٩	<a href="http://disarmament.un.org:8080/Treaty_Status.nsf">http://disarmament.un.org:8080/Treaty_Status.nsf</a>
١١	×	دخلت معها في اتفاق للضمانات في ٥ نيسان/أبريل ١٩٨٩ أبرمت معها بروتوكولا إضافيا دخل حيز النفاذ في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٤	الصفحة ٥ من التقرير
١٢		بروتوكول (بروتوكولات)/المناطق الخالية من الأسلحة النووية	
١٣	×	١ - معاهدة الجماعة الأوروبية للطاقة الذرية ٢ - اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية ٣ - اتفاقية الأمن النووي ٤ - الاتفاقية المشتركة بشأن سلامة تصريف الوقود المستعمل وسلامة تصريف النفايات المشعة ٥ - اتفاقية قمع أعمال الإرهاب النووي (وقعتها في ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥)	الصفحة ٣ من التقرير

ملاحظات (المعلومات تشير إلى أرقام صفحات النص الانكليزي للتقرير أو إلى موقع رسمي على شبكة الإنترنت)	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى المعلومات ذات الصلة (كالتوقيع، الانضمام، التصديق، بدء النفاذ، وما إلى ذلك)	نعم	هل قدمتم أحد البيانات التالية أو هل بلدكم دولة طرف أو دولة عضو في إحدى الاتفاقيات أو المعاهدات أو الترتيبات التالية؟	
الصفحتان ٦ و ٨ من التقرير	<ul style="list-style-type: none"> <li>١ - مجموعة موردي المواد النووية</li> <li>٢ - لجنة زانغر</li> <li>٣ - فريق أستراليا</li> <li>٤ - نظام مراقبة تكنولوجيا القذائف</li> <li>٥ - اتفاق واسنر</li> <li>٦ - المبادرة الأمنية لمنع الانتشار</li> <li>٧ - مبادرة أمن الحاويات</li> </ul>	×	ترتيبات أخرى	١٤
الصفحة ٧ من التقرير	المبادرة الداعية إلى إدراج بند عن منع الانتشار في الاتفاقات التي يبرمها الاتحاد الأوروبي مع بلدان ثالثة	×	مسائل أخرى	١٥

الدولة: إسبانيا  
تاريخ التقرير: ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤

ملاحظات	الإلتزام: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد تشريع وطني يحظر على الأشخاص أو الكيانات الاضطلاع بأحد الأنشطة التالية؟ هل يمكن معاقبة المخالفين؟
	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك الذي يتضمن القانون الوطني الساري	
الصفحة ٣ من التقرير	×	المادتان ٥٦٦ و ٥٦٧ من القانون الجنائي (سنتا بموجب القانونين الأساسيين ٢/٢٠٠٠، الصادر في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، و ١٥/٣/٢٠٠٣، الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣): التصنيع	×	المادتان ٥٦٦ و ٥٦٧ من القانون الجنائي (سنتا بموجب القانونين الأساسيين ٢/٢٠٠٠، الصادر في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، و ١٥/٣/٢٠٠٣، الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣): التصنيع	١ التصنيع/الإنتاج
الصفحة ٣ من التقرير	×	المادتان ٥٦٦ و ٥٦٧ من القانون الجنائي (سنتا بموجب القانونين الأساسيين ٢/٢٠٠٠، الصادر في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، و ١٥/٣/٢٠٠٣، الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣): الشراء والبيع	×	المادتان ٥٦٦ و ٥٦٧ من القانون الجنائي (سنتا بموجب القانونين الأساسيين ٢/٢٠٠٠، الصادر في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، و ١٥/٣/٢٠٠٣، الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣): الشراء والبيع	٢ الاقتناء
الصفحة ٣ من التقرير	×	المادتان ٥٦٦ و ٥٦٧ من القانون الجنائي (سنتا بموجب القانونين الأساسيين ٢/٢٠٠٠، الصادر في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، و ١٥/٣/٢٠٠٣، الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣): الحيازة أو الإيداع	×	المادتان ٥٦٦ و ٥٦٧ من القانون الجنائي (سنتا بموجب القانونين الأساسيين ٢/٢٠٠٠، الصادر في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، و ١٥/٣/٢٠٠٣، الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣): الحيازة أو الإيداع	٣ الحيازة

ملاحظات	الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد تشريع وطني يحظر على الأشخاص أو الكيانات الاضطلاع بأحد الأنشطة التالية؟ هل يمكن معاقبة المخالفين؟
	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك الذي يتضمن القانون الوطني الساري	
الصفحة ٣ من التقرير	×	المادتان ٥٦٦ و ٥٦٧ من القانون الجنائي (سنتا بموجب القانونين الأساسيين ٢/٢٠٠٠، الصادر في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، و ١٥/٢٠٠٣، الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣): الحيازة أو الإيداع	×	المادتان ٥٦٦ و ٥٦٧ من القانون الجنائي (سنتا بموجب القانونين الأساسيين ٢/٢٠٠٠، الصادر في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، و ١٥/٢٠٠٣، الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣): الحيازة أو الإيداع	٤ التخزين
الصفحة ٣ من التقرير	×	المادتان ٥٦٦ و ٥٦٧ من القانون الجنائي (سنتا بموجب القانونين الأساسيين ٢/٢٠٠٠، الصادر في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، و ١٥/٢٠٠٣، الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣): تطوير الأسلحة البيولوجية (البحوث أو الدراسات العلمية أو التقنية لاستحداث سلاح جديد أو تعديل سلاح موجود)	×	المادتان ٥٦٦ و ٥٦٧ من القانون الجنائي (سنتا بموجب القانونين الأساسيين ٢/٢٠٠٠، الصادر في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، و ١٥/٢٠٠٣، الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣): تطوير الأسلحة البيولوجية (البحوث أو الدراسات العلمية أو التقنية لاستحداث سلاح جديد أو تعديل سلاح موجود)	٥ التطوير
الصفحة ٣ من التقرير	×	المادتان ٥٦٦ و ٥٦٧ من القانون الجنائي (سنتا بموجب القانونين الأساسيين ٢/٢٠٠٠، الصادر في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، و ١٥/٢٠٠٣، الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣): النقل	×	المادتان ٥٦٦ و ٥٦٧ من القانون الجنائي (سنتا بموجب القانونين الأساسيين ٢/٢٠٠٠، الصادر في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، و ١٥/٢٠٠٣، الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣): لا يشار إلى النقل صراحة وإنما يشار إلى الحيازة والاتجار (فرضية النقل تعني أيضا فرضية الحيازة والاتجار)	٦ النقل

ملاحظات	الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد تشريع وطني يحظر على الأشخاص أو الكيانات الاضطلاع بأحد الأنشطة التالية؟ هل يمكن معاقبة المخالفين؟
	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك الذي يتضمن القانون الوطني الساري	
		نوفمبر ٢٠٠٣): لا يشار إلى النقل صراحة وإنما يشار إلى الحيازة والاتجار (فرضية النقل تعني أيضا فرضية الحيازة والاتجار)			
الصفحة ٣ من التقرير	×	المادتان ٥٦٦ و ٥٦٧ من القانون الجنائي (سنتا بموجب القانونين الأساسيين ٢/٢٠٠٠، الصادر في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، و ١٥/٢٠٠٣، الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣): الاتجار أو التسويق (الشراء أو البيع)	×	المادتان ٥٦٦ و ٥٦٧ من القانون الجنائي (سنتا بموجب القانونين الأساسيين ٢/٢٠٠٠، الصادر في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، و ١٥/٢٠٠٣، الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣): الاتجار أو التسويق (الشراء أو البيع)	٧ التحويل
الصفحة ٣ من التقرير	×	المادة ٥٦٦ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانونين الأساسيين ٢/٢٠٠٠، الصادر في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، و ١٥/٢٠٠٣، الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣): الاستعمال	×	المادة ٥٦٦ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانونين الأساسيين ٢/٢٠٠٠، الصادر في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، و ١٥/٢٠٠٣، الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣): الاستعمال	٨ الاستعمال
الصفحة ٣ من التقرير	×	المادة ٥٦٦ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانونين الأساسيين ٢/٢٠٠٠، الصادر في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، و ١٥/٢٠٠٣، الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣): يتسوخى القانون	×	المادة ٥٦٦ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانونين الأساسيين ٢/٢٠٠٠، الصادر في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، و ١٥/٢٠٠٣، الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣): يتسوخى القانون الجنائي عموما كذلك الملاحقة القضائية للأشكال الجنائية من الضلوع في هذه الأنشطة	٩ الضلوع كشريك في الأنشطة المذكورة أعلاه

ملاحظات	الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد تشريع وطني يحظر على الأشخاص أو الكيانات الاضطلاع بأحد الأنشطة التالية؟ هل يمكن معاقبة المخالفين؟
	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك الذي يتضمن القانون الوطني الساري	
		الجنائي عموماً كذلك الملاحقة القضائية للأشكال الجنائية من الضلوع في هذه الأنشطة			
الصفحة ٣ من التقرير	×	المادة ٥٦٦ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانونين الأساسيين ٢/٢٠٠٠، الصادر في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، و ١٥/٢٠٠٣، الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣): يتوخى القانون الجنائي عموماً كذلك الملاحقة القضائية للأشكال الجنائية من تقديم المساعدة على القيام بهذه الأنشطة	×	المادة ٥٦٦ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانونين الأساسيين ٢/٢٠٠٠، الصادر في ٧ كانون الثاني/يناير و ١٥/٢٠٠٠، الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣): يتوخى القانون الجنائي عموماً كذلك الملاحقة القضائية للأشكال الجنائية من تقديم المساعدة على القيام بهذه الأنشطة	١٠ المساعدة على القيام بالأنشطة المذكورة أعلاه
الصفحة ٣ من التقرير	×	المادة ٥٦٦ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانونين الأساسيين ٢/٢٠٠٠، الصادر في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، و ١٥/٢٠٠٣، الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣): يتوخى القانون الجنائي عموماً كذلك الملاحقة القضائية للأشكال الجنائية من تقديم المساعدة المالية على القيام بهذه الأنشطة	×	المادة ٥٦٦ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانونين الأساسيين ٢/٢٠٠٠، الصادر في ٧ كانون الثاني/يناير و ١٥/٢٠٠٠، الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣): يتوخى القانون الجنائي عموماً كذلك الملاحقة القضائية للأشكال الجنائية من تقديم المساعدة المالية على القيام بهذه الأنشطة	١١ تمويل الأنشطة المذكورة أعلاه

ملاحظات	الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد تشريع وطني يحظر على الأشخاص أو الكيانات الاضطلاع بأحد الأنشطة التالية؟ هل يمكن معاقبة المخالفين؟
	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك الذي يتضمن القانون الوطني الساري	
					١٢ الأنشطة المذكورة أعلاه في ما يتصل بوسائل إيصال الأسلحة البيولوجية
		×	يعامل القانون الجنائي مرتكبي هذه الجرائم معاملة واحدة سواء كانوا دولاً أم جهات من غير الدول، لأن ضلوع كل من الفئتين وارد	×	١٣ ضلوع جهات من غير الدول في الأنشطة المذكورة أعلاه
الصفحة ٣ من التقرير		×	المادة ٥٦١ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانونين الأساسيين ٢/٢٠٠٠، الصادر في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، و١٥/٢٠٠٣، الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣): التهديد باستعمال الأسلحة البيولوجية المادتان ٥٦٦ و ٥٦٧ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانونين الأساسيين ٢/٢٠٠٠، الصادر في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، و١٥/٢٠٠٣، الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣): التهديد باستعمال الأسلحة البيولوجية المادتان ٥٦٦ و ٥٦٧ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانونين الأساسيين ٢/٢٠٠٠، الصادر في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، و١٥/٢٠٠٣، الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣) الأعمال التحضيرية لاستعمال الأسلحة البيولوجية	×	١٤ مسائل أخرى

ملاحظات	الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد تشريع وطني يحظر على الأشخاص أو الكيانات الاضطلاع بأحد الأنشطة التالية؟ هل يمكن معاقبة المخالفين؟
	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك الذي يتضمن القانون الوطني الساري	
		المادة ٣٤٨ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانون الأساسي ٢٠٠٥/٤، الصادر في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر): صنع أو مناوله أو نقل أو حيازة أو تسويق (شراء أو بيع) المتفجرات، والمواد القابلة للاشتعال أو الناسفة أو السمية أو أي مواد وأجهزة أو أدوات أخرى قد تحدث أضرارا، وتخالف المعايير الأمنية المتبعة وتعرض الأرواح أو السلامة البدنية أو صحة الأشخاص أو البيئة لخطر حقيقي		وتعرض الأرواح أو السلامة البدنية أو صحة الأشخاص أو البيئة لخطر حقيقي	

الدولة: إسبانيا  
تاريخ التقرير: ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤

ملاحظات	الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد تشريع وطني يحظر على الأشخاص أو الكيانات الاضطلاع بأحد الأنشطة التالية؟ هل يمكن معاقبة المخالفين؟
	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك الذي يتضمن القانون الوطني الساري	
الصفحة ٣ من التقرير	×	المادتان ٥٦٦ و ٥٦٧ من القانون الجنائي (سنتا بموجب القانونين الأساسيين ٢/٢٠٠٠، الصادر في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، و ١٥/٢٠٠٣، الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣): التصنيع	×	المادتان ٥٦٦ و ٥٦٧ من القانون الجنائي (سنتا بموجب القانونين الأساسيين ٢/٢٠٠٠، الصادر في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، و ١٥/٢٠٠٣، الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣): التصنيع	١ التصنيع/الإنتاج
الصفحة ٣ من التقرير	×	المادتان ٥٦٦ و ٥٦٧ من القانون الجنائي (سنتا بموجب القانونين الأساسيين ٢/٢٠٠٠، الصادر في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، و ١٥/٢٠٠٣، الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣): الشراء والبيع	×	المادتان ٥٦٦ و ٥٦٧ من القانون الجنائي (سنتا بموجب القانونين الأساسيين ٢/٢٠٠٠، الصادر في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، و ١٥/٢٠٠٣، الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣): الشراء والبيع	٢ الاقتناء
الصفحة ٣ من التقرير	×	المادتان ٥٦٦ و ٥٦٧ من القانون الجنائي (سنتا بموجب القانونين الأساسيين ٢/٢٠٠٠، الصادر في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، و ١٥/٢٠٠٣، الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣): الحيازة أو الإيداع	×	المادتان ٥٦٦ و ٥٦٧ من القانون الجنائي (سنتا بموجب القانونين الأساسيين ٢/٢٠٠٠، الصادر في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، و ١٥/٢٠٠٣، الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣): الحيازة أو الإيداع	٣ الحيازة

ملاحظات	الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد تشريع وطني يحظر على الأشخاص أو الكيانات الاضطلاع بأحد الأنشطة التالية؟ هل يمكن معاقبة المخالفين؟
	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك الذي يتضمن القانون الوطني الساري	
الصفحة ٣ من التقرير	×	المادتان ٥٦٦ و ٥٦٧ من القانون الجنائي (سنتا بموجب القانونين الأساسيين ٢/٢٠٠٠، الصادر في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، و ١٥/٣/٢٠٠٣، الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣): الحيازة أو الإيداع	×	المادتان ٥٦٦ و ٥٦٧ من القانون الجنائي (سنتا بموجب القانونين الأساسيين ٢/٢٠٠٠، الصادر في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، و ١٥/٣/٢٠٠٣، الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣): الحيازة أو الإيداع	٤ التخزين
الصفحة ٣ من التقرير	×	المادتان ٥٦٦ و ٥٦٧ من القانون الجنائي (سنتا بموجب القانونين الأساسيين ٢/٢٠٠٠، الصادر في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، و ١٥/٣/٢٠٠٣، الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣): تطوير الأسلحة البيولوجية (البحوث أو الدراسات العلمية أو التقنية لاستحداث سلاح جديد أو تعديل سلاح موجود)	×	المادتان ٥٦٦ و ٥٦٧ من القانون الجنائي (سنتا بموجب القانونين الأساسيين ٢/٢٠٠٠، الصادر في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، و ١٥/٣/٢٠٠٣، الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣): تطوير الأسلحة البيولوجية (البحوث أو الدراسات العلمية أو التقنية لاستحداث سلاح جديد أو تعديل سلاح موجود)	٥ التطوير
الصفحة ٣ من التقرير	×	المادتان ٥٦٦ و ٥٦٧ من القانون الجنائي (سنتا بموجب القانونين الأساسيين ٢/٢٠٠٠، الصادر في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، و ١٥/٣/٢٠٠٣، الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣): لا يشار إلى النقل	×	المادتان ٥٦٦ و ٥٦٧ من القانون الجنائي (سنتا بموجب القانونين الأساسيين ٢/٢٠٠٠، الصادر في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، و ١٥/٣/٢٠٠٣، الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣): لا يشار إلى النقل صراحة وإنما يشار إلى الحيازة والاتجار (فرضية النقل تعني أيضا فرضية الحيازة والاتجار)	٦ النقل

ملاحظات	الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد تشريع وطني يحظر على الأشخاص أو الكيانات الاضطلاع بأحد الأنشطة التالية؟ هل يمكن معاقبة المخالفين؟
	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك الذي يتضمن القانون الوطني الساري	
		صراحة وإنما يشار إلى الحيابة والاتجار (ففرضية النقل تعني أيضا فرضية الحيابة والاتجار)			
الصفحة ٣ من التقرير	×	المادتان ٥٦٦ و ٥٦٧ من القانون الجنائي (سنتا بموجب القانونين الأساسيين ٢/٢٠٠٠، الصادر في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، و ١٥/٢٠٠٣، الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣): الاتجار أو التسويق (البيع أو الشراء)	×	المادتان ٥٦٦ و ٥٦٧ من القانون الجنائي (سنتا بموجب القانونين الأساسيين ٢/٢٠٠٠، الصادر في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، و ١٥/٢٠٠٣، الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣): الاتجار أو التسويق (البيع أو الشراء)	٧ التحويل
الصفحة ٣ من التقرير	×	المادة ٥٦٦ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانونين الأساسيين ٢/٢٠٠٠، الصادر في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، و ١٥/٢٠٠٣، الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣): الاستعمال	×	المادة ٥٦٦ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانونين الأساسيين ٢/٢٠٠٠، الصادر في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، و ١٥/٢٠٠٣، الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣): الاستعمال	٨ الاستعمال
الصفحة ٣ من التقرير	×	المادة ٥٦٦ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانونين الأساسيين ٢/٢٠٠٠، الصادر في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، و ١٥/٢٠٠٣، الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣): يتوخى القانون كذلك الملاحقة القضائية للأشكال الجنائية من الضلوع في هذه الأنشطة	×	المادة ٥٦٦ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانونين الأساسيين ٢/٢٠٠٠، الصادر في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، و ١٥/٢٠٠٣، الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣): يتوخى القانون الجنائي عموما كذلك الملاحقة القضائية للأشكال الجنائية من الضلوع في هذه الأنشطة	٩ الضلوع كشريك في الأنشطة المذكورة أعلاه

ملاحظات	الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد تشريع وطني يحظر على الأشخاص أو الكيانات الاضطلاع بأحد الأنشطة التالية؟ هل يمكن معاقبة المخالفين؟
	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك الذي يتضمن القانون الوطني الساري	
		الجنائي عموماً كذلك الملاحقة القضائية للأشكال الجنائية من الضلوع في هذه الأنشطة			
الصفحة ٣ من التقرير	×	المادة ٥٦٦ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانونين الأساسيين ٢/٢٠٠٠، الصادر في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، و ١٥/٣/٢٠٠٣، الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣): يتوخى القانون الجنائي عموماً كذلك الملاحقة القضائية للأشكال الجنائية من تقديم المساعدة على القيام بهذه الأنشطة	×	المادة ٥٦٦ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانونين الأساسيين ٢/٢٠٠٠، الصادر في ٧ كانون الثاني/يناير و ١٥/٣/٢٠٠٠، الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣): يتوخى القانون الجنائي عموماً كذلك الملاحقة القضائية للأشكال الجنائية من تقديم المساعدة على القيام بهذه الأنشطة	١٠ المساعدة على القيام بالأنشطة المذكورة أعلاه
الصفحة ٣ من التقرير	×	المادة ٥٦٦ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانونين الأساسيين ٢/٢٠٠٠، الصادر في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، و ١٥/٣/٢٠٠٣، الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣): يتوخى القانون الجنائي عموماً كذلك الملاحقة القضائية للأشكال الجنائية من تقديم المساعدة المالية على القيام بهذه الأنشطة	×	المادة ٥٦٦ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانونين الأساسيين ٢/٢٠٠٠، الصادر في ٧ كانون الثاني/يناير و ١٥/٣/٢٠٠٠، الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣): يتوخى القانون الجنائي عموماً كذلك الملاحقة القضائية للأشكال الجنائية من تقديم المساعدة المالية على القيام بهذه الأنشطة	١١ تمويل الأنشطة المذكورة أعلاه

ملاحظات	الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد تشريع وطني يحظر على الأشخاص أو الكيانات الاضطلاع بأحد الأنشطة التالية؟ هل يمكن معاقبة المخالفين؟
	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك الذي يتضمن القانون الوطني الساري	
					١٢ الأنشطة المذكورة أعلاه في ما يتصل بوسائل إيصال الأسلحة الكيميائية
		×	يعامل القانون الجنائي مرتكبي هذه الجرائم معاملة واحدة سواء كانوا دولاً أم جهات من غير الدول لأن ضلوع كل من الفئتين وارد	×	١٣ ضلوع جهات من غير الدول في الأنشطة المذكورة أعلاه
الصفحة ٣ من التقرير		×	المادة ٥٦١ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانونين الأساسيين ٢/٢٠٠٠، الصادر في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، و١٥/٣/٢٠٠٣، الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣): التهديد باستعمال الأسلحة الكيميائية المادتان ٥٦٦ و ٥٦٧ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانونين الأساسيين ٢/٢٠٠٠، الصادر في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، و١٥/٣/٢٠٠٣، الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣): التهديد باستعمال الأسلحة الكيميائية المادتان ٥٦٦ و ٥٦٧ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانونين الأساسيين ٢/٢٠٠٠، الصادر في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، و١٥/٣/٢٠٠٣، الصادر في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣): الأعمال التحضيرية لاستعمال الأسلحة الكيميائية	×	١٤ مسائل أخرى

ملاحظات	الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد تشريع وطني يحظر على الأشخاص أو الكيانات الاضطلاع بأحد الأنشطة التالية؟ هل يمكن معاقبة المخالفين؟
	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك الذي يتضمن القانون الوطني الساري	
		<p>المادة ٥٦٨ من القانون الجنائي: حيازة أو صنع أو تسويق (شراء أو بيع) أو تداول أو نقل أو توفير دون ترخيص مواد أو أجهزة ناسفة أو قابلة للاشتعال أو حارقة أو خانقة أو أي من مكوناتها</p> <p>المادة ٣٤٨ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانون الأساسي ٢٠٠٥/٤، الصادر في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر): صنع ومناولة ونقل وحيازة أو تسويق (شراء وبيع) المتفجرات، والمواد القابلة للاشتعال أو الناسفة أو السمية وأي مواد أو أجهزة أو أدوات أخرى قد تحدث أضراراً، وتخالف المعايير الأمنية المتبعة وتعرض الأرواح أو السلامة البدنية أو صحة الأشخاص أو البيئة لخطر حقيقي</p>		<p>أكتوبر): صنع أو مناولة أو نقل أو حيازة أو تسويق (شراء أو بيع) المتفجرات، والمواد القابلة للاشتعال أو الناسفة أو السمية وأي مواد أو أجهزة أو أدوات أخرى قد تحدث أضراراً، وتخالف المعايير الأمنية المتبعة وتعرض الأرواح أو السلامة البدنية أو صحة الأشخاص أو البيئة لخطر حقيقي</p>	

الدولة: إسبانيا  
تاريخ التقرير: ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤

ملاحظات	الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد تشريع وطني يحظر على الأشخاص أو الكيانات الاضطلاع بأحد الأنشطة التالية؟ هل يمكن معاقبة المخالفين؟
	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك الذي يتضمن القانون الوطني الساري	
الصفحة ٣ من التقرير	×	المادة ٣٤١ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانون الأساسي ١٠/١٩٩٥ الصادر في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥): إطلاق الطاقة المشعة أو العناصر المشعة حتى وإن لم يترتب على إطلاقها أي انفجارات تعرض حياة الناس أو صحتهم أو ممتلكاتهم للخطر	×	المادة ٣٤١ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانون الأساسي ١٠/١٩٩٥ الصادر في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥): إطلاق الطاقة النووية أو العناصر المشعة حتى وإن لم يترتب على إطلاقها أي انفجارات تعرض حياة الناس أو صحتهم أو ممتلكاتهم للخطر	١ التصنيع/الإنتاج
	×	المادة ٣٤٣ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانون الأساسي ١٠/١٩٩٥ الصادر في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥): إنتاج مواد مشعة خطيرة (تعريض الناس لمواد مؤينة مشعة تعرض صحتهم أو أرواحهم أو ممتلكاتهم للخطر)	×	المادة ٣٤٣ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانون الأساسي ١٠/١٩٩٥ الصادر في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥): إنتاج مواد مشعة خطيرة (تعريض الناس لمواد مؤينة مشعة تعرض صحتهم أو أرواحهم أو ممتلكاتهم للخطر)	
	×	المادة ٣٤٥ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانون الأساسي ١٠/١٩٩٥ الصادر في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥): الاستيلاء على مواد مشعة أو تسهيل الحصول عليها أو نقلها أو حيازتها أو تداولها؛ أو سحب أو استعمال نفاياتها؛ أو استعمال النظائر المشعة	×	المادة ٣٤٥ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانون الأساسي ١٠/١٩٩٥ الصادر في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥): الاستيلاء على مواد مشعة أو تسهيل الحصول عليها أو نقلها أو حيازتها أو تداولها؛ أو سحب أو استعمال نفاياتها؛ أو استعمال النظائر المشعة	

ملاحظات	الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد تشريع وطني يحظر على الأشخاص أو الكيانات الاضطلاع بأحد الأنشطة التالية؟ هل يمكن معاقبة المخالفين؟
	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك الذي يتضمن القانون الوطني الساري	
الصفحة ٣ من التقرير	×	المادة ٣٤٥ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانون الأساسي ١٩٩٥/١٠ الصادر في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥): الاستيلاء على مواد مشعة أو مواد نووية أو تسهيل الحصول عليها أو استلامها أو نقلها أو حيازتها أو تداولها؛ أو سحب أو استعمال نفاياتها؛ أو استعمال النظائر المشعة	×	المادة ٣٤٥ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانون الأساسي ١٩٩٥/١٠ الصادر في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥): الاستيلاء على مواد مشعة أو مواد نووية أو تسهيل الحصول عليها أو استلامها أو نقلها أو حيازتها أو تداولها؛ أو سحب أو استعمال نفاياتها؛ أو استعمال النظائر المشعة	٢ الاقتناء
الصفحة ٣ من التقرير	×	المادة ٣٤٥ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانون الأساسي ١٩٩٥/١٠ الصادر في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥): الاستيلاء على مواد مشعة أو مواد نووية وتسهيل الحصول عليها، واستلامها ونقلها وحيازتها أو تداولها؛ أو سحب أو استعمال نفاياتها؛ أو استعمال النظائر المشعة	×	المادة ٣٤٥ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانون الأساسي ١٩٩٥/١٠ الصادر في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥): الاستيلاء على مواد مشعة أو مواد نووية أو تسهيل الحصول عليها، واستلامها أو نقلها أو حيازتها أو تداولها؛ أو سحب أو استعمال نفاياتها؛ أو استعمال النظائر المشعة	٣ الحيازة
الصفحة ٣ من التقرير	×	المادة ٣٤٥ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانون الأساسي ١٩٩٥/١٠ الصادر في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥): الاستيلاء على مواد مشعة أو مواد نووية أو تسهيل الحصول عليها أو استلامها أو نقلها أو حيازتها أو تداولها؛ أو سحب أو استعمال نفاياتها؛ أو استعمال النظائر المشعة	×	المادة ٣٤٥ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانون الأساسي ١٩٩٥/١٠ الصادر في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥): الاستيلاء على مواد مشعة أو مواد نووية أو تسهيل الحصول عليها أو استلامها أو نقلها أو حيازتها أو تداولها؛ أو سحب أو استعمال نفاياتها؛ أو استعمال النظائر المشعة	٤ التخزين

ملاحظات	الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنايية وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد تشريع وطني يحظر على الأشخاص أو الكيانات الاضطلاع بأحد الأنشطة التالية؟ هل يمكن معاقبة المخالفين؟
	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرعي	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك الذي يتضمن القانون الوطني الساري	
الصفحة ٣ من التقرير	×	المادة ٣٤١ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانون الأساسي ١٩٩٥/١٠ الصادر في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥): إطلاق الطاقة النووية أو العناصر المشعة حتى وإن لم يترتب على إطلاقها أي انفجارات تعرض حياة الناس أو صحتهم أو ممتلكاتهم للخطر	×	المادة ٣٤١ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانون الأساسي ١٩٩٥/١٠ الصادر في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥): إطلاق الطاقة النووية أو العناصر المشعة حتى وإن لم يترتب على إطلاقها أي انفجارات تعرض حياة الناس أو صحتهم أو ممتلكاتهم للخطر	٥
		المادة ٣٤٣ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانون الأساسي ١٩٩٥/١٠ الصادر في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥): إنتاج مواد مشعة خطيرة (تعريض الناس لمواد مؤينة أو مشعة تعرض أرواحهم أو صحتهم أو ممتلكاتهم للخطر)		المادة ٣٤٣ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانون الأساسي ١٩٩٥/١٠ الصادر في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥): إنتاج مواد مشعة خطيرة (تعريض الناس لمواد مؤينة أو مشعة تعرض أرواحهم أو صحتهم أو ممتلكاتهم للخطر)	
		المادة ٣٤٥ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانون الأساسي ١٩٩٥/١٠ الصادر في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥): الاستيلاء على مواد مشعة أو تسهيل الحصول عليها أو نقلها أو حيازتها أو تداولها؛ أو سحب أو استعمال نفاياتها؛ أو استعمال النظائر المشعة		المادة ٣٤٥ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانون الأساسي ١٩٩٥/١٠ الصادر في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥): الاستيلاء على مواد مشعة أو تسهيل الحصول عليها أو نقلها أو حيازتها أو تداولها؛ أو سحب أو استعمال نفاياتها؛ أو استعمال النظائر المشعة	

ملاحظات	الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد تشريع وطني يحظر على الأشخاص أو الكيانات الاضطلاع بأحد الأنشطة التالية؟ هل يمكن معاقبة المخالفين؟
	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك الذي يتضمن القانون الوطني الساري	
الصفحة ٣ من التقرير	×	المادة ٣٤٥ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانون الأساسي ١٩٩٥/١٠ الصادر في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥): نقل المواد المشعة أو المواد النووية	×	المادة ٣٤٥ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانون الأساسي ١٩٩٥/١٠ الصادر في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥): نقل المواد المشعة أو المواد النووية	٦ النقل
الصفحة ٣ من التقرير	×	المادة ٣٤٥ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانون الأساسي ١٩٩٥/١٠ الصادر في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥): الاتجار بالمواد المشعة أو المواد النووية	×	المادة ٣٤٥ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانون الأساسي ١٩٩٥/١٠ الصادر في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥): الاتجار بالمواد المشعة أو المواد النووية	٧ التحويل
الصفحة ٣ من التقرير	×	المادة ٣٤١ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانون الأساسي ١٩٩٥/١٠ الصادر في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥): إطلاق الطاقة النووية أو العناصر المشعة حتى وإن لم يترتب على إطلاقها أي انفجارات تعرض حياة الناس أو صحتهم أو ممتلكاتهم للخطر	×	المادة ٣٤١ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانون الأساسي ١٩٩٥/١٠ الصادر في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥): إطلاق الطاقة النووية أو العناصر المشعة حتى وإن لم يترتب على إطلاقها أي انفجارات تعرض حياة الناس أو صحتهم أو ممتلكاتهم للخطر	٨ الاستعمال
	×	المادة ٣٤٣ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانون الأساسي ١٩٩٥/١٠ الصادر في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥): إنتاج مواد مشعة خطيرة (تعريض الناس لمواد مؤينة أو مشعة تعرض أرواحهم أو صحتهم أو ممتلكاتهم للخطر)	×	المادة ٣٤٣ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانون الأساسي ١٩٩٥/١٠ الصادر في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥): إنتاج مواد مشعة خطيرة (تعريض الناس لمواد مؤينة أو مشعة تعرض أرواحهم أو صحتهم أو ممتلكاتهم للخطر)	

ملاحظات	الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنايية وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد تشريع وطني يحظر على الأشخاص أو الكيانات الاضطلاع بأحد الأنشطة التالية؟ هل يمكن معاقبة المخالفين؟
	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك الذي يتضمن القانون الوطني الساري	
		صحتهم أو ممتلكاتهم للخطر) المادة ٣٤٥ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانون الأساسي ١٩٩٥/١٠ الصادر في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥): الاستيلاء على مواد مشعة أو تسهيل الحصول عليها أو نقلها أو حيازتها أو تداولها؛ أو سحب أو استعمال نفاياتها؛ أو استعمال النظائر المشعة		المادة ٣٤٥ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانون الأساسي ١٩٩٥/١٠ الصادر في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥): الاستيلاء على مواد مشعة أو تسهيل الحصول عليها أو نقلها أو حيازتها أو تداولها؛ أو سحب أو استعمال نفاياتها؛ أو استعمال النظائر المشعة	
		× يتوخى القانون الجنائي عموماً الملاحقة القضائية للأشكال الجنائية من الضلوع في تلك الأنشطة		× يتوخى القانون الجنائي عموماً الملاحقة القضائية للأشكال الجنائية من الضلوع في تلك الأنشطة	٩ الضلوع كشريك في الأنشطة المذكورة أعلاه
		× يتوخى القانون الجنائي عموماً الملاحقة القضائية للأشكال الجنائية من المساعدة في تلك الأنشطة		× يتوخى القانون الجنائي عموماً الملاحقة القضائية للأشكال الجنائية من المساعدة في تلك الأنشطة	١٠ المساعدة في القيام بالأنشطة المذكورة أعلاه
		× يتوخى القانون الجنائي عموماً الملاحقة القضائية للأشكال الجنائية من المساعدة المالية في تلك الأنشطة		× يتوخى القانون الجنائي عموماً الملاحقة القضائية للأشكال الجنائية من المساعدة المالية في تلك الأنشطة	١١ تمويل الأنشطة المذكورة أعلاه
					١٢ الأنشطة المذكورة أعلاه في ما يتصل بوسائل الإيصال

ملاحظات	الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد تشريع وطني يحظر على الأشخاص أو الكيانات الاضطلاع بأحد الأنشطة التالية؟ هل يمكن معاقبة المخالفين؟
	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك الذي يتضمن القانون الوطني الساري	
	×	يعامل القانون الجنائي مرتكبي هذه الجرائم معاملة واحدة سواء كانوا دولاً أو جهات من غير الدول لأن ضلوع كل من الفئتين وارد	×	يعامل القانون الجنائي مرتكبي هذه الجرائم معاملة واحدة سواء كانوا دولاً أم جهات من غير الدول لأن ضلوع كل من الفئتين وارد	١٣ ضلوع جهات من غير الدول في الأنشطة المذكورة أعلاه
الصفحة ٣ من التقرير	×	المادة ٣٤٣ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانون الأساسي ١٩٩٥/١٠ الصادر في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥): تعطيل عمل منشآت المواد النووية أو المشعة أو تحويل مسار الأنشطة التي تدخل فيها مواد أو أجهزة تنتج مواد مشعة أو مؤينة	×	المادة ٣٤٣ من القانون الجنائي (سنت بموجب القانون الأساسي ١٩٩٥/١٠ الصادر في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥): تعطيل عمل منشآت المواد النووية أو المشعة أو تحويل مسار الأنشطة التي تدخل فيها مواد أو أجهزة تنتج مواد مشعة أو مؤينة	١٤ مسائل أخرى

## الفقرتان ٣ (أ) و (ب) - حصر الأسلحة البيولوجية وما يتصل بها من مواد وتأمينها وتوفير الحماية المادية لها

الدولة: إسبانيا

تاريخ التقرير: ٢٦ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٤

ملاحظات	الإنفاذ: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد أي من التدابير أو الإجراءات أو التشريعات التالية لحصر الأسلحة البيولوجية وما يتصل بها من مواد أو كفالة تأمينها أو بأي شكل آخر حمايتها؟ وهل يمكن معاقبة المخالفين؟
	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك الذي يتضمن القانون الساري	
الصفحة ٤ من التقرير	×		×	١ - القانون ١٥ / ١٩٩٤ المتعلق بالأمن الإحيائي ("قانون تنظيم الاستعمال المحدود للكائنات المعدلة جينيا والإذن بتداولها وتسويقها بغرض منع إضرارها بصحة الناس والبيئة ٢ - المرسوم الملكي ٩٧/٩٥١ الذي تم بموجبه إقرار النظام العام المتعلق بسن وتنفيذ القانون ١٥ / ١٩٩٤ ٣ - القانون ٣١ / ١٩٩٥، الوقاية من إصابات العمل ٤ - المرسوم الملكي ٦٦٤ / ١٩٩٧، حماية العمال من المخاطر الناشئة عن التعرض لعوامل بيولوجية في أثناء العمل	١ تدابير حصر عمليات الإنتاج
الصفحة ٤ من التقرير	×		×	١ - القانون ١٥ / ١٩٩٤ المتعلق بالأمن الإحيائي ٢ - المرسوم الملكي ٩٧/٩٥١ ٣ - القانون ٣١ / ١٩٩٥ ٤ - المرسوم الملكي ٦٦٤ / ١٩٩٧	٢ تدابير حصر أوجه الاستعمال

ملاحظات	الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد أي من التدابير أو الإجراءات أو التشريعات التالية لحصر الأسلحة البيولوجية وما يتصل بها من مواد أو كفالة تأمينها أو بأي شكل آخر حمايتها؟ وهل يمكن معاقبة المخالفين؟
	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك الذي يتضمن القانون الساري	نعم	
الصفحة ٤ من التقرير		×	١ - القانون ١٥ / ١٩٩٤ المتعلق بالأمن الإحيائي ٢ - المرسوم الملكي ٩٧/٩٥١ ٣ - القانون ٣١ / ١٩٩٥ ٤ - المرسوم الملكي ١٩٩٧/٦٦٤	×	٣ تدابير حصر عمليات التخزين
الصفحة ٤ من التقرير		×	١ - القانون ١٥ / ١٩٩٤ المتعلق بالأمن الإحيائي ٢ - المرسوم الملكي ٩٧/٩٥١ ٣ - القانون ٣١ / ١٩٩٥ ٤ - المرسوم الملكي ١٩٩٧/٦٦٤ ٥ - المرسوم الملكي ١١٥ / ١٩٩٨ المتعلق بنقل البضائع الخطرة عن طريق البر ٦ - المرسوم الملكي ١٥٦٦ / ١٩٩٩ المتعلق بنقل البضائع الخطرة عن طريق البر والسكك الحديدية والممرات المائية	×	٤ تدابير حصر عمليات النقل
					٥ تدابير أخرى للحصر

ملاحظات	الإنفاذ: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد أي من التدابير أو الإجراءات أو التشريعات التالية لحصر الأسلحة البيولوجية وما يتصل بها من مواد أو كفالة تأمينها أو بأي شكل آخر حمايتها؟ وهل يمكن معاقبة المخالفين؟
	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك الذي يتضمن القانون الساري	
الصفحة ٤ من التقرير الصفحة ١٠ من تقرير الاتحاد الأوروبي			١ - القانون ١٥ / ١٩٩٤ المتعلق بالأمن الإحيائي	×	٦ تدابير كفالة تأمين الإنتاج
			٢ - المرسوم الملكي ٩٧/٩٥١		٧ تدابير كفالة تأمين الاستعمال
			٣ - القانون ٣١ / ١٩٩٥		٨ تدابير كفالة تأمين التخزين
			٤ - المرسوم الملكي ٦٦٤ / ١٩٩٧		٩ تدابير كفالة تأمين النقل
			٥ - التوجيه 2000/54/CE		١٠ تدابير أخرى لكفالة التأمين
الصفحة ١٠ من تقرير الاتحاد الأوروبي	×	أصبحت إسبانيا طرفاً في الاتفاقين المتعلقين بالنقل الدولي للبضائع الخطر عن طريق البر والسكك الحديدية	١ - المرسوم الملكي ٢١١٥ / ١٩٨٨ المتعلق بنقل البضائع الخطرة عن طريق البر	×	١١ قواعد تنظيمية لتوفير الحماية المادية للمرافق والمواد وعمليات النقل
			٢ - المرسوم الملكي ١٥٦٦ / ١٩٩٩ المتعلق بالخبراء الاستشاريين في أمن نقل البضائع الخطرة عن طريق البر والسكك الحديدية والممرات المائية		
			٣ - التوجيهان 1994/55/CEE و 1996/49/CEE الصادران عن المجلس الأوروبي		
الصفحة ٤ من التقرير والصفحة ١٠ من تقرير الاتحاد الأوروبي			١ - القانون ١٥ / ١٩٩٤ المتعلق بالأمن الإحيائي	×	
			٢ - المرسوم الملكي ٩٧/٩٥١		
			٣ - القانون ٣١ / ١٩٩٥		
			٤ - المرسوم الملكي ٦٦٤ / ١٩٩٧		

ملاحظات	الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد أي من التدابير أو الإجراءات أو التشريعات التالية لحصر الأسلحة البيولوجية وما يتصل بها من مواد أو كفالة تأمينها أو بأي شكل آخر حمايتها؟ وهل يمكن معاقبة المخالفين؟
	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك الذي يتضمن القانون الساري	
				٥ - المرسوم الملكي ١٩٩٨/٢١١٥ ٦ - المرسوم الملكي ١٩٩٩/١٥٦٦ ٧ - التوجيه 2000/54/CE	
الصفحة ٤ من التقرير الصفحة ١٠ من تقرير الاتحاد الأوروبي				١- القانون ١٥ / ١٩٩٤ المتعلق بالأمن الإحيائي ٢- المرسوم الملكي ٩٧/٩٥١ ٣- القانون ٣١ / ١٩٩٥ ٤- المرسوم الملكي ١٩٩٧/٦٦٤ ٥- التوجيه 2000/54/CE	١٢ نظام منح التراخيص/ تسجيل المرافق/الأشخاص الذين يتعاملون في المواد البيولوجية
الممارسة العادية التي تتبعها قوات أمن الدولة					١٣ التحقق من أمانة الموظفين
					١٤ تدابير حصر وسائل لإيصال الأسلحة البيولوجية وتأمينها وتوفير الحماية المادية لها
				القانون ١٥ / ١٩٩٤ المتعلق بالأمن الإحيائي	١٥ القواعد التنظيمية المتعلقة بأنشطة الهندسة الوراثية
					١٦ القوانين والأنظمة الأخرى المتصلة بتأمين المواد البيولوجية وحمايتها
					١٧ مسائل أخرى

## الفقرتان ٣ (أ) و (ب) - حصر الأسلحة الكيميائية وما يتصل بها من مواد وتأمينها وتوفير الحماية المادية لها

الدولة: إسبانيا

تاريخ التقرير: ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤

هل يوجد أي من التدابير أو الإجراءات أو التشريعات التالية لحصر الأسلحة الكيميائية وما يتصل بها من مواد أو تأمينها أو بأي شكل آخر حمايتها؟ وهل يمكن معاقبة المخالفين؟	الإطار القانوني الوطني		الإنفاذ: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها	
	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك الذي يتضمن القانون الساري	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي
١	تدابير حصر عمليات الإنتاج	×	القانون ١٩٩٩/٤٩ المتعلق بتدابير مراقبة المواد الكيميائية المحتمل تحويلها لصنع أسلحة كيميائية	الصفحة ٤ من التقرير
٢	تدابير حصر عمليات الاستعمال	×	القانون ١٩٩٩/٤٩ المتعلق بتدابير مراقبة المواد الكيميائية المحتمل تحويلها لصنع أسلحة كيميائية	الصفحة ٤ من التقرير
٣	تدابير حصر عمليات التخزين	×	القانون ١٩٩٩/٤٩ المتعلق بتدابير مراقبة المواد الكيميائية المحتمل تحويلها لصنع أسلحة كيميائية	الصفحة ٤ من التقرير
٤	تدابير حصر عمليات النقل	×	١ - القانون ١٩٩٩/٤٩ المتعلق بتدابير مراقبة المواد الكيميائية المحتمل تحويلها لصنع أسلحة كيميائية ٢ - المرسوم الملكي ١٩٩٨/٢١١٥ المتعلق بنقل البضائع الخطرة عن طريق البر ٣ - المرسوم الملكي ١٩٩٩/١٥٦٦ المتعلق بالخبراء الاستشاريين في أمن نقل البضائع الخطرة عن طريق البر والسكك الحديدية والممرات المائية	الصفحة ٤ من التقرير
٥	تدابير أخرى للحصر			الصفحة ٤ من التقرير
٦	تدابير كفالة تأمين الإنتاج	×	١ - القانون ١٩٩٩/٤٩ المتعلق بتدابير مراقبة المواد الكيميائية المحتمل تحويلها لصنع أسلحة كيميائية	الصفحة ١٠ من تقرير الاتحاد الأوروبي
٧	تدابير كفالة تأمين الاستخدام	×		

ملاحظات	الإنفاذ: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد أي من التدابير أو الإجراءات أو التشريعات التالية لحصر الأسلحة الكيميائية وما يتصل بها من مواد أو تأمينها أو بأي شكل آخر حمايتها؟ وهل يمكن معاقبة المخالفين؟
	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك الذي يتضمن القانون الساري	
				٢ - التوجيه 1998/24/CE	٨ تدابير تأمين التخزين
الصفحتان ١٠ و ١١ من تقرير الاتحاد الأوروبي		أصبحت إسبانيا طرفاً في اتفاقين بشأن النقل الدولي للبضائع الخطرة عن طريق البر والسكك الحديدية		١ - المرسوم الملكي ١٩٨٨/٢١١٥ المتعلق بنقل البضائع الخطرة عن طريق البر ٢ - المرسوم الملكي ١٩٩٩/١٥٦٦ المتعلق بالخبراء الاستشاريين في أمن نقل البضائع الخطرة عن طريق البر والسكك الحديدية والممرات المائية ٣ - التوجيهان 1994/55/CEE و 1996/49/CEE الصادران عن المجلس الأوروبي	٩ تدابير كفالة تأمين النقل
					١٠ تدابير أخرى لكفالة التأمين
الصفحة ١٠ من تقرير الاتحاد الأوروبي				١ - القانون ١٩٩٩/٤٩ المتعلق بتدابير مراقبة المواد الكيميائية المحتمل تحويلها لصنع أسلحة كيميائية ٢ - المرسوم الملكي ١٩٩٨/٢١١٥ ٣ - المرسوم الملكي ١٩٩٩/١٥٦٦ ٤ - التوجيه ٢٤/١٩٩٨ الصادر عن الجماعة الأوروبية	١١ قواعد تنظيمية لتوفير الحماية المادية للمرافق والمواد وعمليات النقل
الصفحة ٤ من التقرير الصفحة ١٠ من تقرير الاتحاد الأوروبي				١ - القانون ١٩٩٩/٤٩ المتعلق بتدابير مراقبة المواد الكيميائية المحتمل تحويلها لصنع أسلحة كيميائية ٢ - التوجيه 1998/24/CE	١٢ نظام منح التراخيص لمنشآت وكيانات المواد الكيميائية والاستعمال تلك المواد

ملاحظات	الإنفاذ: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد أي من التدابير أو الإجراءات أو التشريعات التالية لحصر الأسلحة الكيميائية وما يتصل بها من مواد أو تأمينها أو بأي شكل آخر حمايتها؟ وهل يمكن معاقبة المخالفين؟
	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك الذي يتضمن القانون الساري	
الممارسة العادية التي تتبعها قوات أمن الدولة					١٣ التحقق من أمانة الموظفين
					١٤ تدابير حصر وسائل لإيصال الأسلحة الكيميائية وتأمينها وتوفير الحماية المادية لها
الصفحة ٤ من التقرير			السلطة الوطنية لحظر الأسلحة الكيميائية (المرسوم الملكي ١٩٧٧/٦٦٣)	×	١٥ الهيئة الوطنية المعنية باتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية
المصدر: منظمة حظر الأسلحة الكيميائية				×	١٦ تقديم تقرير بشأن المواد الكيميائية المدرجة في الجداول الأول والثاني والثالث إلى منظمة حظر الأسلحة الكيميائية
لا يوجد	لا يوجد		لا يوجد		١٧ حصر الأسلحة الكيميائية القديمة أو تأمينها أو توفير الحماية المادية لها
					١٨ قوانين وقواعد تنظيمية أخرى لمراقبة المواد الكيميائية
					١٩ مسائل أخرى

الفقرة ٣ (أ) و (ب) - حصر الأسلحة النووية وما يتصل بها من مواد وتأمينها وتوفير الحماية المادية لها

الدولة: إسبانيا

تاريخ التقرير: ٢٦ تشرين الأول / أكتوبر ٢٠٠٤

ملاحظات	الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنايئة وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد أي من التدابير أو الإجراءات أو التشريعات التالية لحصر الأسلحة النووية وما يتصل بها من مواد أو تأمينها أو بأي شكل آخر حمايتها؟ هل يمكن معاقبة المخالفين؟	
	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	
الصفحتان ٣ و ٤ من التقرير			١ - القانون ١٩٦٤/٢٥ المؤرخ ٢٩ نيسان/أبريل المتعلق بالطاقة النووية ٢ - المرسوم الملكي ١٩٩٩/١٨٣٦ الذي تم بموجبه إقرار نظام منشآت المواد النووية والمواد المشعة ٣ - المرسوم الملكي ٢٠٠١/٧٨٣ الذي تم بموجبه إقرار نظام حماية الصحة من المواد المشعة المؤينة ٤ - التعميمان INFCIRC/193 و INFCIRC/540	×	١	تدابير حصر عمليات الإنتاج
الصفحتان ٣ و ٤ من التقرير			١ - القانون ١٩٦٤/٢٥ المؤرخ ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٦٤ المتعلق بالطاقة النووية ٢ - المرسوم الملكي ١٩٩٩/١٨٣٦ الذي تم بموجبه إقرار نظام منشآت المواد النووية والمواد المشعة. ٣ - المرسوم الملكي ٢٠٠١/٧٨٣ الذي تم بموجبه إقرار نظام حماية الصحة من المواد المشعة المؤينة ٤ - التعميمان INFCIRC/193 و INFCIRC/540	×	٢	تدابير حصر عمليات الاستعمال

ملاحظات	الإلغاف: العقوبات المدنية/الجنايية وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد أي من التدابير أو الإجراءات أو التشريعات التالية لحصر الأسلحة النووية وما يتصل بها من مواد أو تأمينها أو بأي شكل آخر حماتها؟ هل يمكن معاقبة المخالفين؟
	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	
الصفحتان ٣ و ٤ من التقرير			١ - القانون ٢٥/١٩٦٤ المؤرخ ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٦٤ المتعلق بالطاقة النووية ٢ - المرسوم الملكي ١٨٣٦/١٩٩٩ الذي تم بموجبه إقرار نظام منشآت المواد النووية والمواد المشعة ٣ - المرسوم الملكي ٧٨٣/٢٠٠١ الذي تم بموجبه إقرار نظام حماية الصحة من المواد المشعة المؤينة ٤ - التعميم _____ ان INFCIRC/193 و INFCIRC/540	×	٣ تدابير حصر عمليات التخزين
الصفحتان ٣ و ٤ من التقرير			١ - القانون ٢٥/١٩٦٤ المؤرخ ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٦٤ المتعلق بالطاقة النووية ٢ - المرسوم الملكي ١٨٣٦/١٩٩٩ الذي تم بموجبه إقرار نظام منشآت المواد النووية والمواد المشعة ٣ - المرسوم الملكي ٧٨٣/٢٠٠١ الذي تم بموجبه إقرار نظام حماية الصحة من المواد المشعة المؤينة ٤ - المرسوم الملكي ٢١١٥/١٩٩٨ المتعلق بنقل البضائع الخطرة عن طريق البر ٥ - المرسوم الملكي ١٥٦٦/١٩٩٩ المتعلق بالخبراء الاستشاريين في أمن نقل البضائع الخطرة عن طريق السكك الحديدية والممرات المائية ٦ - التعميم _____ ان INFCIRC/193 و INFCIRC/540	×	٤ تدابير حصر عمليات النقل

ملاحظات	الإفناذ: العقوبات المدنية/الجنايية وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد أي من التدابير أو الإجراءات أو التشريعات التالية لحصر الأسلحة النووية وما يتصل بها من مواد أو تأمينها أو بأي شكل آخر حمايتها؟ هل يمكن معاينة المخالفين؟
	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	
الصفحة ٤ من التقرير الصفحة ٨ من تقرير المجلس الأوروبي			١ - التوجيه (المعلق) 2003/122/EURATOM الصادر عن المجلس الأوروبي ٢ - التوجيه 1996/29/EURATOM	×	٥ تدابير أخرى للحصر
الصفحتان ٣ و ٤ من التقرير			١ - القانون ١٩٦٤/٢٥ المؤرخ ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٦٤ المتعلق بالطاقة النووية ٢ - المرسوم الملكي ١٨٣٦/١٩٩٩ الذي تم بموجبه إقرار نظام منشآت المواد النووية والمواد المشعة ٣ - المرسوم الملكي ٧٨٣/٢٠٠١ الذي تم بموجبه إقرار نظام حماية الصحة من المواد المشعة المؤينة ٤ - التعميمان INFCIRC/193 و INFCIRC/540	×	٦ تدابير كفالة تأمين الإنتاج
الصفحتان ٣ و ٤ من التقرير			١ - القانون ١٩٦٤/٢٥ المؤرخ ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٦٤ المتعلق بالطاقة النووية ٢ - المرسوم الملكي ١٨٣٦/١٩٩٩ الذي تم بموجبه إقرار نظام منشآت المواد النووية والمواد المشعة ٣ - المرسوم الملكي ٧٨٣/٢٠٠١ الذي تم بموجبه إقرار نظام حماية الصحة من المواد المشعة المؤينة ٤ - التعميمان INFCIRC/193 و INFCIRC/540	×	٧ تدابير كفالة تأمين الاستعمال

ملاحظات	الإفناذ: العقوبات المدنية/الجنايية وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد أي من التدابير أو الإجراءات أو التشريعات التالية لحصر الأسلحة النووية وما يتصل بها من مواد أو تأمينها أو بأي شكل آخر حماتها؟ هل يمكن معاينة المخالفين؟
	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	
الصفحتان ٣ و ٤ من التقرير			١ - القانون ١٩٦٤/٢٥ المؤرخ ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٦٤ المتعلق بالطاقة النووية ٢ - المرسوم الملكي ١٨٣٦/١٩٩٩ الذي تم بموجبه إقرار نظام منشآت المواد النووية والمواد المشعة ٣ - المرسوم الملكي ٧٨٣/٢٠٠١ الذي تم بموجبه إقرار نظام الحماية الصحية من المواد المشعة المؤينة ٤ - التعميمان INFCIRC/193 و INFCIRC/540	×	٨ تدابير كفالة تأمين التخزين
الصفحة من تقرير الاتحاد الأوروبي	التوجيه 92/3/EURATOM المتعلق بالإشعاع المسبق		١ - المرسوم الملكي ١٩٨٨/٢١١٥ المتعلق بنقل البضائع الخطرة عن طريق البر ٢ - المرسوم الملكي ١٥٦٦/١٩٩٩ المتعلق بالخبراء الاستشاريين في أمن نقل البضائع الخطرة عن طريق البر والسكك الحديدية والممرات المائية ٣ - التوجيهان 1994/55/EEC و 1996/40/EEC	×	٩ تدابير كفالة تأمين النقل
					١٠ تدابير أخرى لكفالة التأمين
الصفحة ٣ من التقرير			١ - المرسوم الملكي ١٥٨/١٩٩٥ الذي تم بموجبه إقرار نظام الحماية المادية للمواد النووية ٢ - المرسوم الملكي ٢١١٥/١٩٩٨ المتعلق بنقل البضائع الخطرة عن طريق البر ٣ - المرسوم الملكي ١٥٦٦/١٩٩٩ المتعلق بالخبراء الاستشاريين في أمن نقل البضائع الخطرة عن طريق البر والسكك الحديدية والممرات المائية	×	١١ قواعد تنظيمية لتوفير الحماية المادية للمرافق والمواد وعمليات النقل

ملاحظات	الإفناذ: العقوبات المدنية/الجنايئة وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد أي من التدابير أو الإجراءات أو التشريعات التالية لحصر الأسلحة النووية وما يتصل بها من مواد أو تأمينها أو بأي شكل آخر حماتها؟ هل يمكن معاقبة المخالفين؟
	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	
الصفحة ٨ من تقرير الاتحاد الأوروبي			التوجيه 1996/29/EURATOM	×	١٢ منح التراخيص لمنشآت وكيانات المواد النووية ولاستعمال تلك المواد
الممارسة العادية التي تتبعها قوات أمن الدولة				×	١٣ التحقق من أمانة الموظفين
					١٤ تدابير حصر وسائل لإيصال الأسلحة النووية وتأمينها وتوفير الحماية المادية لها
الصفحة ٣ من التقرير			مجلس الأمن النووي (القانون ١٩٨٠/١٥ المؤرخ ٢٢ نيسان/ أبريل ١٩٨٠)	×	١٥ الهيئة التنظيمية الوطنية
الصفحة ٣ من التقرير			١ - اتفاق الضمانات (التعميمات INFCIRC/193 و INFCIRC/540) ٢ - البروتوكول الإضافي الذي بدأ نفاذه في ٣٠ نيسان/ أبريل ٢٠٠٤ (المرسوم الملكي ٢٠٠٣/١٢٠٦ والمرسوم الملكي ٢٠٠٣/١٢٠٦ الذي تم بموجبه إقرار بدء سريان هذا البروتوكول)	×	١٦ اتفاقات ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية
الصفحة ٣ من التقرير			وقعت أسبانيا عليها في نيسان/ أبريل ٢٠٠٤	×	١٧ مدونة قواعد السلوك للوكالة الدولية للطاقة الذرية المتعلقة بسلامة وأمن المصادر المشعة
الصفحة ٤ من التقرير			تشارك أسبانيا في قاعدة بيانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية	×	١٨ قاعدة بيانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية المتعلقة بالاتجار غير المشروع بالمواد النووية والمصادر

ملاحظات	الإفناذ: العقوبات المدنية/الجنايئة وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد أي من التدابير أو الإجراءات أو التشريعات التالية لحصر الأسلحة النووية وما يتصل بها من مواد أو تأمينها أو بأي شكل آخر حمايتها؟ هل يمكن معاقبة المخالفين؟
	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	
					المشعة الأخرى
					١٩ اتفاقات أخرى ذات صلة بالوكالة الدولية للطاقة الذرية
					٢٠ تشريعات أو قواعد تنظيمية وطنية أخرى تتعلق بالمواد النووية، بما فيها اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية
					٢١ مسائل أخرى

الفقرتان ٣ (ج) و (د) والمسائل ذات الصلة الواردة في الفقرتين ٦ و ١٠ - الضوابط المتعلقة بالأسلحة البيولوجية وما يتصل بها من مواد

الدولة: إسبانيا

تاريخ التقرير: ٢٦ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٤

ملاحظات	الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد أي من التشريعات أو الإجراءات أو التدابير أو الوكالات التالية لمراقبة عبور الأسلحة البيولوجية والمواد ذات الصلة على المعابر الحدودية أو تصدير تلك الأسلحة أو استيرادها وتحويلها بطرق أخرى؟ وهل يمكن معاقبة المخالفين؟
	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	
الصفحة ٤ من التقرير	×	١- القانون الأساسي ١٩٩٥/١٢ المؤرخ ١٢ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٥ المتعلق بقمع تهريب البضائع ٢- المرسوم الملكي ١٩٩٨/١٦٤٩ الذي تم بموجبه وضع الفصل الثاني من القانون الأساسي ١٩٩٥/١٢ المتعلق بالمخالفات الإدارية لأغراض تهريب البضائع	×	١- لائحة المجلس التنظيمية ١٩٩٢/٢٩١٣ (قانون الجمارك للجماعة الأوروبية) ٢- اللائحة التنظيمية للجنة ١٩٩٣/٢٤٥٤ (المتعلقة بأحكام تنفيذ قانون الجمارك للجماعة الأوروبية) ٣- القانون الأساسي ١٩٩٥/١٢ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥ المتعلق بقمع تهريب البضائع ٤- المرسوم الملكي ١٩٩٨/١٦٤٩ الذي تم بموجبه وضع الفصل الثاني من القانون الأساسي ١٩٩٥/١٢ المتعلق بالمخالفات الإدارية لأغراض تهريب البضائع	١ مراقبة الحدود
					٢ الدعم التقني لتدابير مراقبة الحدود
			×	المرسوم الملكي ٢٠٠٤/١٧٨٢ المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ٢٠٠٤ الذي تم بموجبه إقرار اللائحة التنظيمية لمراقبة التجارة الخارجية بالعتاد الدفاعي وغير ذلك من المواد	٣ مراقبة السمسة والاتجار والتفاوض والمساعدة بطرق أخرى على بيع السلع والتكنولوجيا

		الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنايئة وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد أي من التشريعات أو الإجراءات أو التدابير أو الوكالات التالية لمراقبة عبور الأسلحة البيولوجية والمواد ذات الصلة على المعابر الحدودية أو تصدير تلك الأسلحة أو استيرادها وتحويلها بطرق أخرى؟ وهل يمكن معاقبة المخالفين؟	
ملاحظات	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم		
				والمنتجات والتكنولوجيات ذات الاستعمال المزدوج			
الصفحة ٤ من التقرير	×	تحقق إدارة الجمارك في الأنشطة المحظورة وتصدر عقوبات ضد المذنبين أو تحيلهم إلى العدالة، حسب الاقتضاء	×	وزارة الإسكان وزارة الصناعة والتجارة والسياحة	×	هيئات/سلطات الإنفاذ	٤
الصفحة ٥ من التقرير	×	١- القانون الجنائي ٢- القانون الأساسي ١٢/١٩٩٥ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥ لقمع تهريب البضائع ٣- المرسوم الملكي ١٦٤٩/١٩٩٨	×	١ - لائحة المجلس التنظيمية (الجماعة الأوروبية رقم ٢٠٠٠/١٣٣٤ المؤرخة ٢٢ حزيران / يونيه ٢٠٠٠ ٢ - اللائحة التنظيمية (الجماعة الأوروبية) ٢٠٠٤/١٥٠٤ المؤرخة ١٩ تموز/يوليه ٢٠٠٤ ٣ - المرسوم الملكي ٢٠٠٤/١٧٨٢ المؤرخ ٣٠ تموز/ يوليه ٢٠٠٤ الذي تم بموجبه إقرار اللائحة التنظيمية لمراقبة التجارة الخارجية في العتاد الدفاعي وغير ذلك من المواد والمنتجات والتكنولوجيات ذات الاستعمال المزدوج	×	التشريعات القائمة للمراقبة على الصادرات	٥
					×	الأحكام المتعلقة بإصدار التراخيص	٦
الصفحة ٥ من التقرير	×	١ - القانون الجنائي ٢ - القانون الأساسي ١٢/١٩٩٥ المؤرخ ١٢	×	المرسوم الملكي ٢٠٠٤/١٧٨٢	×	إصدار التراخيص الفردية	٧

ملاحظات	الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد أي من التشريعات أو الإجراءات أو التدابير أو الوكالات التالية لمراقبة عبور الأسلحة البيولوجية والمواد ذات الصلة على المعابر الحدودية أو تصدير تلك الأسلحة أو استيرادها وتحويلها بطرق أخرى؟ وهل يمكن معاقبة المخالفين؟
	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	
		كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥ لقمع تهريب البضائع ٣ - المرسوم الملكي ١٩٩٨/١٦٤٩			
الصفحة ٥ من التقرير	×	١ - القانون الجنائي ٢ - القانون الأساسي ١٢/١٩٩٥ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥ لقمع تهريب البضائع ٣ - المرسوم الملكي ١٩٩٨/١٦٤٩	×	المرسوم الملكي ٢٠٠٤/١٧٨٢	٨ نظام إصدار التراخيص العامة
الصفحة ١٤ من تقرير الاتحاد الأوروبي			×	حرية حركة المنتجات داخل الجماعة. ترد قائمة المنتجات المستثناة في المرفق الرابع من اللائحة التنظيمية ٢٠٠٤/١٥٠٤	٩ الاستثناءات من نظام التراخيص

ملاحظات	الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد أي من التشريعات أو الإجراءات أو التدابير أو الوكالات التالية لمراقبة عبور الأسلحة البيولوجية والمواد ذات الصلة على المعابر الحدودية أو تصدير تلك الأسلحة أو استيرادها وتحويلها بطرق أخرى؟ وهل يمكن معاقبة المخالفين؟
	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	
الصفحة ٥ من التقرير	×	١ - القانون الجنائي ٢ - القانون الأساسي ١٢/١٩٩٥ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥ لقمع تهريب البضائع ٣ - المرسوم الملكي ١٩٩٨/١٦٤٩	×	المرسوم الملكي ٢٠٠٤/١٧٨٢	١٠ نظام إصدار التراخيص المتعلقة بصادرات/تأشيرات معينة
			×	اللجنة المشتركة بين الوزارات المعنية بالمواد الدفاعية ذات الاستعمال المزدوج (٢٠٠٤/١٧٨٢)	١١ الهيئة الوطنية المعنية بإصدار التراخيص
الصفحة ١٥ من تقرير الاتحاد الأوروبي			×	اللجنة المشتركة بين الوزارات المعنية بالمواد الدفاعية ذات الاستعمال المزدوج (٢٠٠٤/١٧٨٢) تتشاور الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي فيما بينها قبل إصدار أي تراخيص	١٢ الاستعراض المشترك بين الهيئات للتراخيص
الصفحة ١٤ من تقرير الاتحاد الأوروبي الصفحة ٦ من التقرير			×	١ - اللائحة التنظيمية (الجماعة الأوروبية) ٢٠٠٤/١٥٠٤ ٢ - المرسوم الملكي ٢٠٠٤/١٧٨٢ ٣ - الأمر الوزاري (وزارة الصناعة والتجارة والسياحة) ٢٠٠٦/٦٠ المؤرخ ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦	١٣ قوائم الرقابة
الصفحة ١٤ من			×	يجري استكمالها بصورة دورية	١٤ تحديث القوائم

ملاحظات	الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد أي من التشريعات أو الإجراءات أو التدابير أو الوكالات التالية لمراقبة عبور الأسلحة البيولوجية والمواد ذات الصلة على المعابر الحدودية أو تصدير تلك الأسلحة أو استيرادها وتحويلها بطرق أخرى؟ وهل يمكن معاقبة المخالفين؟	
	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي		
تقرير الاتحاد الأوروبي						
الصفحة ٥ من التقرير			المرسوم الملكي ٢٠٠٤/١٧٨٢	×	١٥ إدراج التكنولوجيات	
الصفحة ٥ من التقرير			المرسوم الملكي ٢٠٠٤/١٧٨٢	×	١٦ إدراج وسائل لإيصال الأسلحة البيولوجية	
الصفحة ٥ من التقرير	×	القانون الجنائي الأساسي ١٩٩٥/١٢ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥ لقمع تهريب البضائع المرسوم الملكي ١٩٩٨/١٦٤٩		المرسوم الملكي ٢٠٠٤/١٧٨٢	×	١٧ إجراءات الرقابة المتعلقة بالمستعمل النهائي
الصفحة ٥ من التقرير			المرسوم الملكي ٢٠٠٤/١٧٨٢	×	١٨ البند العام	
الصفحة ٥ من التقرير			المرسوم الملكي ٢٠٠٤/١٧٨٢	×	١٩ عمليات النقل الطفيفة	
نظام مراقبة الصادرات في أسبانيا يشمل عمليات النقل العابر للعتاد الدفاعي ولكنه لا يغطي المنتجات ذات الاستعمال المزدوج			المرسوم الملكي ٢٠٠٤/١٧٨٢	×	٢٠ مراقبة النقل العابر	

ملاحظات	الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد أي من التشريعات أو الإجراءات أو التدابير أو الوكالات التالية لمراقبة عبور الأسلحة البيولوجية والمواد ذات الصلة على المعابر الحدودية أو تصدير تلك الأسلحة أو استيرادها وتحويلها بطرق أخرى؟ وهل يمكن معاقبة المخالفين؟
	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	
نظام مراقبة الصادرات في أسبانيا يشمل عمليات النقل العابر للعتاد الدفاعي ولكنه لا يغطي المنتجات ذات الاستعمال المزدوج			المرسوم الملكي ٢٠٠٤/١٧٨٢	×	٢١ مراقبة الشحن العابر
نظام مراقبة الصادرات في أسبانيا يشمل عمليات النقل العابر للعتاد الدفاعي ولكنه لا يغطي المنتجات ذات الاستعمال المزدوج			المرسوم الملكي ٢٠٠٤/١٧٨٢	×	٢٢ مراقبة إعادة التصدير
					٢٣ مراقبة تقديم الأموال
					٢٤ مراقبة تقديم خدمات النقل

ملاحظات	الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد أي من التشريعات أو الإجراءات أو التدابير أو الوكالات التالية لمراقبة عبور الأسلحة البيولوجية والمواد ذات الصلة على المعابر الحدودية أو تصدير تلك الأسلحة أو استيرادها وتحويلها بطرق أخرى؟ وهل يمكن معاقبة المخالفين؟
	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	
نظام مراقبة الصادرات في أسبانيا يشمل عمليات النقل العابر للعتاد الدفاعي ولكنه لا يغطي المنتجات ذات الاستعمال المزدوج			١ - المرسوم الملكي ١٧٨٢/٢٠٠٤ ٢ - الأمر الوزاري (وزارة الصناعة والتجارة والسياحة) ٦٠/٢٠٠٦ المؤرخ ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦	×	٢٥ مراقبة الاستيراد
الصفحة ٥ من التقرير				×	٢٦ التطبيق خارج نطاق إقليم الدولة
الصفحة ٥ من التقرير			التسجيل في دفتر خاص بوكلاء التجارة الخارجية (المرسوم الملكي ١٧٨٢/٢٠٠٤)	×	٢٧ مسائل أخرى

الفقرتان ٣ (ج) و (د) والمسائل ذات الصلة الواردة في الفقرتين ٦ و ١٠ - الضوابط المتعلقة بالأسلحة الكيميائية وما يتصل بها من مواد

الدولة: إسبانيا

تاريخ التقرير: ٢٦ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٤

ملاحظات	الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد أي من التشريعات أو الإجراءات أو التدابير أو الوكالات التالية لمراقبة عبور الأسلحة الكيميائية والمواد ذات الصلة على المعابر الحدودية أو تصدير تلك الأسلحة أو استيرادها أو تحويلها بطرق أخرى؟ وهل يمكن معاقبة المخالفين	نعم
	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم		
الصفحة ٤ من التقرير	١ - القانون الأساسي ١٢/١٩٩٥ المؤرخ ١٢ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٥ المتعلق بقمع تهريب البضائع ٢ - المرسوم الملكي ١٦٤٩/١٩٩٨	×	١ - لائحة المجلس التنظيمية ١٩٩٢/٢٩١٣ (قانون الجمارك للجماعة الأوروبية) ٢ - اللائحة التنظيمية للجنة ١٩٩٣/٢٤٥٤ (المتعلقة بأحكام تنفيذ قانون الجمارك للجماعة الأوروبية) ٣ - القانون الأساسي ١٢/١٩٩٥ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥ المتعلق بقمع تهريب البضائع ٤ - المرسوم الملكي ١٦٤٩/١٩٩٨	×	مراقبة الحدود	١
					الدعم التقني لتدابير مراقبة الحدود	٢
			المرسوم الملكي ١٧٨٢/٢٠٠٤ المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ٢٠٠٤ الذي تم بموجبه إقرار اللائحة التنظيمية لمراقبة التجارة الخارجية بالعتاد الدفاعي وغير ذلك من المواد والمنتجات والتكنولوجيات ذات الاستعمال المزدوج	×	مراقبة السمسة والاتجار والتفاوض والمساعدة بطرق أخرى على بيع السلع والتكنولوجيا	٣

ملاحظات	الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد أي من التشريعات أو الإجراءات أو التدابير أو الوكالات التالية لمراقبة عبور الأسلحة الكيميائية والمواد ذات الصلة على المعابر الحدودية أو تصدير تلك الأسلحة أو استيرادها أو تحويلها بطرق أخرى؟ وهل يمكن معاقبة المخالفين	نعم
	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم		
الصفحة ٤ من التقرير	تحقق إدارة الجمارك في الأنشطة المحظورة وتصدر عقوبات ضد المذنبين أو تحيلهم إلى العدالة حسب الاقتضاء	×	وزارة الإسكان وزارة الصناعة والتجارة والسياحة	×	هيئات/سلطات الإنفاذ	٤
الصفحة ٥ من التقرير	١ - القانون الجنائي ٢ - القانون الأساسي ١٢/١٩٩٥ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ لقمع تهريب البضائع ٣ - المرسوم الملكي ١٦٤٩/١٩٩٨	×	١ - لائحة المجلس التنظيمية (الجماعة الأوروبية) رقم ١٣٣٤/٢٠٠٠ المؤرخة ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ ٢ - اللائحة التنظيمية (الجماعة الأوروبية) ١٥٠٤/٢٠٠٤ المؤرخة ١٩ تموز/يوليه ٢٠٠٤ ٣ - المرسوم الملكي ١٧٨٢/٢٠٠٤ المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ٢٠٠٤.	×	التشريعات القائمة للرقابة على الصادرات	٥
					الأحكام المتعلقة بنظام إصدار التراخيص	٦
الصفحة ٥ من التقرير	١ - القانون الجنائي ٢ - القانون الأساسي ١٢/١٩٩٥ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ لقمع تهريب البضائع ٣ - المرسوم الملكي ١٦٤٩/١٩٩٨	×	المرسوم الملكي ١٧٨٢/٢٠٠٤	×	إصدار التراخيص الفردية	٧

ملاحظات	الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد أي من التشريعات أو الإجراءات أو التدابير أو الوكالات التالية لمراقبة عبور الأسلحة الكيميائية والمواد ذات الصلة على المعابر الحدودية أو تصدير تلك الأسلحة أو استيرادها أو تحويلها بطرق أخرى؟ وهل يمكن معاقبة المخالفين	٨
	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي		
الصفحة ٥ من التقرير	×	١ - القانون الجنائي ٢ - القانون الأساسي ١٢/١٩٩٥ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ لقمع تهريب البضائع ٣ - المرسوم الملكي ١٦٤٩/١٩٩٨	×	المرسوم الملكي ١٧٨٢/٢٠٠٤	نظام إصدار التراخيص العامة	
الصفحة ١٤ من تقرير الاتحاد الأوروبي				×	الاستثناءات من نظام إصدار التراخيص	٩
الصفحة ٥ من التقرير	×	١ - القانون الجنائي ٢ - القانون الأساسي ١٢/١٩٩٥ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ لقمع تهريب البضائع ٣ - المرسوم الملكي ١٦٤٩/١٩٩٨	×	المرسوم الملكي ١٧٨٢/٢٠٠٤	نظام إصدار التراخيص المتعلقة بصادرات/تأشيرات معينة	١٠
				×	الهيئة الوطنية المعنية بإصدار التراخيص	١١

ملاحظات	الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد أي من التشريعات أو الإجراءات أو التدابير أو الوكالات التالية لمراقبة عبور الأسلحة الكيميائية والمواد ذات الصلة على المعابر الحدودية أو تصدير تلك الأسلحة أو استيرادها أو تحويلها بطرق أخرى؟ وهل يمكن معاقبة المخالفين
	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	
الصفحة ١٥ من تقرير الاتحاد الأوروبي			اللجنة المشتركة بين الوزارات المعنية بالمواد الدفاعية ذات الاستعمال المزدوج (٢٠٠٤/١٧٨٢)	×	١٢ الاستعراض المشترك بين الهيئات للتراخيص
الصفحة ١٤ من تقرير الاتحاد الأوروبي الصفحة ٦ من التقرير			١ - اللائحة التنظيمية (الجماعة الأوروبية) ٢٠٠٤/١٥٠٤ ٢ - المرسوم الملكي ٢٠٠٤/١٧٨٢ ٣ - الأمر الوزاري (وزارة الصناعة والتجارة والسياحة) ٢٠٠٦/٦٠ المؤرخ ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦	×	١٣ قوائم الرقابة
الصفحة ١٤ من تقرير الاتحاد الأوروبي			يجري استكمالها بصورة دورية	×	١٤ تحديث القوائم
الصفحة ٥ من التقرير			المرسوم الملكي ٢٠٠٤/١٧٨٢	×	١٥ إدراج التكنولوجيات
الصفحة ٦ من التقرير			المرسوم الملكي ٢٠٠٤/١٧٨٢	×	١٦ إدراج وسائل لإيصال الأسلحة الكيميائية
الصفحة ٥ من التقرير	×	١ - القانون الجنائي ٢ - القانون الأساسي ١٢/١٩٩٥ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ لقمع تهريب البضائع ٣ - المرسوم الملكي ١٩٩٨/١٦٤٩	المرسوم الملكي ٢٠٠٤/١٧٨٢	×	١٧ إجراءات الرقابة المتعلقة بالمستعمل النهائي
الصفحة ٥ من التقرير			المرسوم الملكي ٢٠٠٤/١٧٨٢	×	١٨ البند العام

ملاحظات	الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد أي من التشريعات أو الإجراءات أو التدابير أو الوكالات التالية لمراقبة عبور الأسلحة الكيميائية والمواد ذات الصلة على المعابر الحدودية أو تصدير تلك الأسلحة أو استيرادها أو تحويلها بطرق أخرى؟ وهل يمكن معاقبة المخالفين
	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	
الصفحة ٥ من التقرير			المرسوم الملكي ٢٠٠٤/١٧٨٢	×	١٩ عمليات النقل الطفيفة
نظام مراقبة الصادرات في أسبانيا يشمل عمليات النقل العابر للعتاد الدفاعي ولكنه لا يغطي المنتجات ذات الاستعمال المزدوج			المرسوم الملكي ٢٠٠٤/١٧٨٢	×	٢٠ مراقبة النقل العابر
نظام مراقبة الصادرات في أسبانيا يشمل عمليات النقل العابر للعتاد الدفاعي ولكنه لا يغطي المنتجات ذات الاستعمال المزدوج			المرسوم الملكي ٢٠٠٤/١٧٨٢	×	٢١ مراقبة الشحن العابر
نظام مراقبة الصادرات في أسبانيا يشمل عمليات النقل العابر للعتاد الدفاعي ولكنه لا يغطي المنتجات ذات الاستعمال المزدوج			المرسوم الملكي ٢٠٠٤/١٧٨٢	×	٢٢ مراقبة إعادة التصدير
					٢٣ مراقبة تقديم الأموال
					٢٤ مراقبة تقديم خدمات النقل

ملاحظات	الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد أي من التشريعات أو الإجراءات أو التدابير أو الوكالات التالية لمراقبة عبور الأسلحة الكيميائية والمواد ذات الصلة على المعابر الحدودية أو تصدير تلك الأسلحة أو استيرادها أو تحويلها بطرق أخرى؟ وهل يمكن معاقبة المخالفين	
	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي		
نظام مراقبة الصادرات في أسبانيا يشمل عمليات النقل العابر للعتاد الدفاعي ولكنه لا يغطي المنتجات ذات الاستعمال المزدوج			١ - المرسوم الملكي ١٧٨٢/٢٠٠٤ ٢ - الأمر الوزاري (وزارة الصناعة والتجارة والسياحة) ٦٠/٢٠٠٦ المؤرخ ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦	×	مراقبة الاستيراد	٢٥
الصفحة ٥ من التقرير				×	التطبيق خارج نطاق إقليم الدولة	٢٦
الصفحة ٥ من التقرير			التسجيل في دفتر خاص بوكلاء التجارة الخارجية (المرسوم الملكي ١٧٨٢/٢٠٠٤)	×	مسائل أخرى	٢٧

الفقرتان ٣ (ج) و (د) والمسائل ذات الصلة الواردة في الفقرتين ٦ و ١٠ - الضوابط المتعلقة بالأسلحة النووية وما يتصل بها من مواد

الدولة: إسبانيا

تاريخ التقرير: ٢٦ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٤

ملاحظات	الإفاد: العقوبات المدنية/الجنايية وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد أي من التشريعات أو الإجراءات أو التدابير أو الوكالات التالية لمراقبة عبور الأسلحة النووية والمواد ذات الصلة على المعابر الحدودية وتصدير تلك الأسلحة أو استيرادها أو تحويلها بطرق أخرى؟ وهل يمكن معاقبة المخالفين؟
	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	
الصفحة ٤ من التقرير	×	١ - القانون الأساسي ١٢/١٩٩٥ المؤرخ ١٢ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٥ المتعلق بقمع تهريب البضائع ٢- المرسوم الملكي ١٦٤٩/١٩٩٨	×	١ - لائحة المجلس التنظيمية رقم ١٩٩٢/٢٩١٣ (قانون الجمارك للجماعة الأوروبية) ٢ - اللائحة التنظيمية للجنة رقم ١٩٩٣/٢٤٥٤ (المتعلقة بأحكام تنفيذ قانون الجمارك للجماعة الأوروبية) ٣ - القانون الأساسي ١٢/١٩٩٥ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥ المتعلق بقمع تهريب البضائع ٤ - المرسوم الملكي ١٦٤٩/١٩٩٨	١ مراقبة الحدود
					٢ الدعم التقني لتدابير مراقبة الحدود
			×	المرسوم الملكي ١٧٨٢/٢٠٠٤ المؤرخ ٣٠ تموز/ يولييه ٢٠٠٤ الذي تم بموجبه إقرار اللائحة التنظيمية لمراقبة التجارة الخارجية بالعتاد الدفاعي وغير ذلك من المواد والمنتجات والتكنولوجيات ذات الاستعمال المزدوج	٣ مراقبة السمسرة والتفاوض والمساعدة بطرق أخرى على بيع السلع والتكنولوجيا
الصفحة ٤ من التقرير	×	تحقق إدارة الجمارك في الأنشطة المحظورة وتعاقب وتصدر العقوبات ضد المذنبين أو تحيلهم إلى العدالة حسب الاقتضاء	×	وزارة الإسكان وزارة الصناعة والتجارة والسياحة	٤ هيئات/سلطات الإنفاذ

ملاحظات	الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد أي من التشريعات أو الإجراءات أو التدابير أو الوكالات التالية لمراقبة عبور الأسلحة النووية والمواد ذات الصلة على المعابر الحدودية وتصدير تلك الأسلحة أو استيرادها أو تحويلها بطرق أخرى؟ وهل يمكن معاقبة المخالفين؟	
	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	نعم
الصفحة ٥ من التقرير	١ - القانون الجنائي ٢ - القانون الأساسي ١٢/١٩٩٥ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥ لقمع تهريب البضائع ٣ - المرسوم الملكي ١٩٩٨/١٦٤٩	×	١ - لائحة المجلس التنظيمية (الجماعة الأوروبية) رقم ١٣٣٤/المؤرخة ٢٢ حزيران / يونيه ٢٠٠٠ ٢ - اللائحة التنظيمية للجماعة الأوروبية ٢٠٠٤/١٥٠٤ المؤرخة ١٩ تموز/يوليه ٢٠٠٤ ٣- المرسوم الملكي ٢٠٠٤/١٧٨٢ المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ٢٠٠٤.	×	٥	التشريعات القائمة للرقابة على الصادرات
					٦	الأحكام المتعلقة بإصدار التراخيص
الصفحة ٥ من التقرير	١ - القانون الجنائي ٢ - القانون الأساسي ١٢/١٩٩٥ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥ لقمع تهريب البضائع ٣ - المرسوم الملكي ١٩٩٨/١٦٤٩	×	المرسوم الملكي ٢٠٠٤/١٧٨٢	×	٧	إصدار التراخيص الفردية
الصفحة ٥ من التقرير	١ - القانون الجنائي ٢ - القانون الأساسي ١٢/١٩٩٥ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥ لقمع تهريب البضائع ٣ - المرسوم الملكي	×	المرسوم الملكي ٢٠٠٤/١٧٨٢	×	٨	إصدار التراخيص العامة

ملاحظات	الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد أي من التشريعات أو الإجراءات أو التدابير أو الوكالات التالية لمراقبة عبور الأسلحة النووية والمواد ذات الصلة على المعابر الحدودية وتصدير تلك الأسلحة أو استيرادها أو تحويلها بطرق أخرى؟ وهل يمكن معاقبة المخالفين؟	
	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي		
		١٩٩٨/١٦٤٩				
الصفحة ١٤ من تقرير الاتحاد الأوروبي			×	حرية حركة المنتجات داخل الجماعة. ترد قائمة المنتجات المستثناة في المرفق الرابع من اللائحة التنظيمية ٢٠٠٤/١٥٠٤	×	٩ الاستثناءات من إصدار التراخيص
الصفحة ٥ من التقرير	×	١ - القانون الجنائي ٢ - القانون الأساسي ١٢/١٩٩٥ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ لقمع تهريب البضائع ٣ - المرسوم الملكي ١٩٩٨/١٦٤٩	×	الرسوم الملكي ٢٠٠٤/١٧٨٢	×	١٠ إصدار التراخيص المتعلقة بصادرات/تأشيرات معينة
			×	اللجنة المشتركة بين الوزارات المعنية بالمواد الدفاعية ذات الاستعمال المزدوج (٢٠٠٤/١٧٨٢)	×	١١ الهيئة الوطنية المعنية بإصدار التراخيص
الصفحة ١٥ من تقرير الاتحاد الأوروبي			×	اللجنة المشتركة بين الوزارات المعنية بالمواد الدفاعية ذات الاستعمال المزدوج (٢٠٠٤/١٧٨٢) تتشاور الدول الأعضاء فيما بينها قبل إصدار أي تراخيص	×	١٢ الاستعراض المشترك بين الهيئات للتراخيص

ملاحظات	الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد أي من التشريعات أو الإجراءات أو التدابير أو الوكالات التالية لمراقبة عبور الأسلحة النووية والمواد ذات الصلة على المعابر الحدودية وتصدير تلك الأسلحة أو استيرادها أو تحويلها بطرق أخرى؟ وهل يمكن معاقبة المخالفين؟	
	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	
الصفحة ١٤ من تقرير الاتحاد الأوروبي الصفحة ٦ من التقرير			١ - اللائحة التنظيمية (الجماعة الأوروبية) ٢٠٠٤/١٥٠٤ ٢ - المرسوم الملكي ٢٠٠٤/١٧٨٢ ٣ - الأمر الوزاري (وزارة الصناعة والتجارة والسياحة) ٢٠٠٦/٦٠ المؤرخ ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦	×	قوائم الرقابة	١٣
الصفحة ١٤ من تقرير الاتحاد الأوروبي			يجري استكمالها بصورة دورية	×	تحديث القوائم	١٤
الصفحة ٥ من التقرير			المرسوم الملكي ٢٠٠٤/١٧٨٢	×	إدراج التكنولوجيات	١٥
الصفحة ٦ من التقرير			المرسوم الملكي ٢٠٠٤/١٧٨٢	×	إدراج وسائل الإيصال	١٦
الصفحة ٥ من التقرير	١ - القانون الجنائي ٢ - القانون الأساسي ١٩٩٥/١٢ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ لقمع تهريب البضائع ٣ - المرسوم الملكي ١٩٩٨/١٦٤٩	×	المرسوم الملكي ٢٠٠٤/١٧٨٢	×	إجراءات الرقابة المتعلقة بالمستعمل النهائي	١٧
الصفحة ٥ من التقرير			المرسوم الملكي ٢٠٠٤/١٧٨٢	×	البند العام	١٨
الصفحة ٥ من التقرير			المرسوم الملكي ٢٠٠٤/١٧٨٢	×	عمليات النقل الطفيفة	١٩
نظام مراقبة الصادرات في أسبانيا يشمل عمليات النقل العابر			المرسوم الملكي ٢٠٠٤/١٧٨٢	×	مراقبة النقل العابر	٢٠

ملاحظات	الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد أي من التشريعات أو الإجراءات أو التدابير أو الوكالات التالية لمراقبة عبور الأسلحة النووية والمواد ذات الصلة على المعابر الحدودية وتصدير تلك الأسلحة أو استيرادها أو تحويلها بطرق أخرى؟ وهل يمكن معاقبة المخالفين؟	
	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي		
للعتماد الدفاعي ولكنه لا يغطي المنتجات ذات الاستعمال المزدوج						
نظام مراقبة الصادرات في أسبانيا يشمل عمليات النقل العابر للعناد الدفاعي ولكنه لا يغطي المنتجات ذات الاستعمال المزدوج			المرسوم الملكي ٢٠٠٤/١٧٨٢	×	مراقبة الشحن العابر	٢١
نظام مراقبة الصادرات في أسبانيا يشمل عمليات النقل العابر للعناد الدفاعي ولكنه لا يغطي المنتجات ذات الاستعمال المزدوج			المرسوم الملكي ٢٠٠٤/١٧٨٢	×	مراقبة إعادة التصدير	٢٢
					مراقبة تقديم الأموال	٢٣
					مراقبة تقديم خدمات النقل	٢٤
نظام مراقبة الصادرات في أسبانيا يشمل عمليات النقل العابر للعناد الدفاعي ولكنه لا يغطي المنتجات ذات الاستعمال المزدوج			١ - المرسوم الملكي ٢٠٠٤/١٧٨٢ ٢ - الأمر الوزاري (وزارة الصناعة والتجارة والسياحة) ٢٠٠٦/٦٠ المؤرخ ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦	×	مراقبة الاستيراد	٢٥

ملاحظات	الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنايئة وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد أي من التشريعات أو الإجراءات أو التدابير أو الوكالات التالية لمراقبة عبور الأسلحة النووية والمواد ذات الصلة على المعابر الحدودية وتصدير تلك الأسلحة أو استيرادها أو تحويلها بطرق أخرى؟ وهل يمكن معاقبة المخالفين؟	
	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الصك المرجعي		
الصفحة ٥ من التقرير					×	٢٦ التطبيق خارج نطاق إقليم الدولة
الصفحة ٥ من التقرير				التسجيل في دفتر خاص بوكلاء التجارة الخارجية (المرسوم الملكي ١٧٨٢/٢٠٠٤)	×	٢٧ مسائل أخرى

## الفقرات ٦ و ٧ و ٨ (د) من المنطوق - قوائم الرقابة والمساعدة والمعلومات

الدولة: إسبانيا

تاريخ التقرير: ٢٦ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٤

ملاحظات	نعم	هل يمكن تقديم معلومات بشأن المسائل التالية
الصفحة ٦ من التقرير	×	١ قوائم الرقابة - الأصناف (السلع والمعدات والمواد والتكنولوجيا) (٧جيات)
		٢ قوائم الرقابة - قوائم أخرى
الصفحتان ٦ و ٧ من التقرير	×	٣ المساعدة المعروضة
		٤ المساعدة المطلوبة
الصفحتان ٦ و ٧ من التقرير	×	٥ المساعدة القائمة (التنافسية/الجماعية/ المتعددة الأطراف)
الصفحتان ٧ و ٨ من التقرير	×	٦ تقديم المعلومات إلى قطاع الصناعة
الصفحتان ٧ و ٨ من التقرير	×	٧ تقديم المعلومات إلى الجمهور

